EOJM

كورونا
– والمتغيرات القضائية –
تأثير الجائحة على جلسات تجديد الحبس والزيارات

المرصد المصري للصحافة والإعلام
برنامج المساعدة والدعم القانوني
www.eojm.org

ورقة بحثية:
كورونا والمتغيرات القضائية
تأثير الجائحة على جلسات تجديد الحبس والزيارات

إعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

محتويات الورقة البحثية

- مقدمة

- البند الأول: مدى تأثير كورونا على جلسات تجديد حبس الصحفيين
  - انعقاد جلسات تجديد الحبس دون حضور المتهمين من محبسهم
  - تجديد الحبس الإلكتروني

- البند الثاني: مدى تأثير أزمة كورونا على الزيارات في السجون

- استخلاصات الورقة

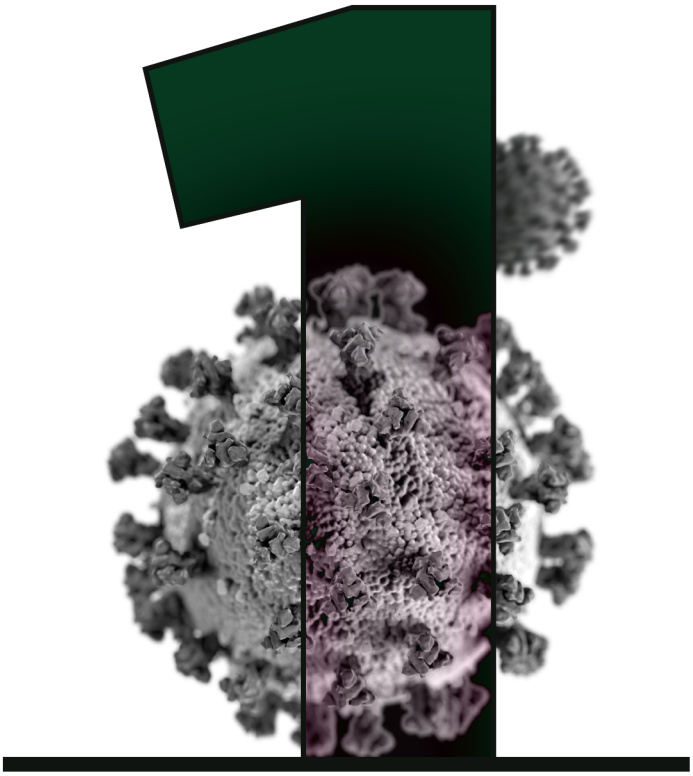

مقدمة

مع نهاية عام 2019 واجه العالم واحدة من أخطر الأزمات وهي انتشار فيروس كورونا المستجد "كوفيد 19"، وظهر الفيروس للمرة الأولى في الصين وتحديداً في مدينة وهان، إلا أن الفيروس انتشر وبسرعة خارج حدود الصين إلى أغلبية دول العالم، وفي 11 مارس 2020 أعلنت منظمة الصحة العالمية أن تفشي فيروس كوفيد19- أصبح جائحة (وباءً عالمياً) وأن عدد الإصابات يواصل ارتفاعه على مستوى العالم.

ومع بدايات عام 2020 وتحديدا في 14 فبراير 2020 أعلنت وزارة الصحة المصرية تسجيل أول حالة إصابة في البلاد بمطار القاهرة الدولي تتعلق بمواطن صيني، ومع بدايات شهر مارس 2020 ظهرت حالات متتالية لعدد من المواطنين المقيمين داخل جمهورية مصر العربية وتحديدا في 5 مارس 2020، حيث أعلنت وزارة الصحة المصرية أول إصابة لمواطن مصري كان قادما من دولة أجنبية، وفي اليوم التالي 6 مارس 2020 تم الإعلان عن أول حالة وفاة بالمرض داخل جمهورية مصر العربية.

ومع تزايد أعداد حالات الإصابة اتخذت جمهورية مصر العربية عددًا من الإجراءات الاحترازية لمواجهة المرض ومنها إغلاق المجال الجوي وإيقاف جميع الرحلات الجوية في جميع المطارات وحظر حركة المواطنين والتجمعات.

ومع اتخاذ الحكومة المصرية للتدابير الاحترازية لمواجهة المرض، في 15 مارس 2020 أعلن مجلس الدولة تعليق العمل بجميع محاكم مجلس الدولة لمدة أسبوعين، نظراً للظروف الطارئة التي تمر بها البلاد في مواجهة فيروس كورونا[1].

وعقب إصدار مجلس الدولة قرار تعليق العمل أصدر نادي القضاة بيانًا مفاده أنه تم التنسيق بين الهيئات القضائية المتمثلة في المستشار عمر مروان، وزير العدل، والمستشار عبدالله عصر، رئيس محكمة النقض، ورئيس مجلس القضاء الأعلى، والمستشار محمد حسام الدين، رئيس مجلس الدولة، والمستشار حمادة الصاوي، النائب العام، ورؤساء محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية، نحو تعليق العمل بجميع المحاكم داخل نطاق جمهورية مصر العربية لمدة أسبوعين على أن يكون قرار التعليق قاصرا على الجلسات مع استمرار العمل الإداري داخل أروقة المحاكم[2].

ظلت قرارات تعليق العمل داخل المحاكم تمدد بشكل دوري حتى قرار وزير العدل المستشار عمر مروان الصادر في 26 أبريل 2020 بعودة العمل داخل محاكم الأسرة واقتصارها على جلسات استخراج إعلام الوراثة فقط واستمرار تعليق العمل بجميع المحاكم[3].

ومع استمرار أزمة كورونا أصدر وزير العدل في 24 يونيو 2020 قرارًا بعودة العمل في المحاكم بكامل طاقتها بدءًا من تاريخ 27 يونيو 2020 مع الالتزام التام بالإجراءات الاحترازية المقررة، وذلك في إطار مواكبة توجه الدولة بالتعايش مع فيروس كورونا مع الأخذ بالاحتياطات اللازمة[4]

وعلى الرغم من صدور قرارات بعودة العمل في المحاكم بكامل طاقتها، إلا أن العمل بالمحاكم لم يرجع بالصورة التي كانت عليها قبل أزمة كورونا، فقد أثرت أزمة كورونا على منظومة القضاء وهو ما سنوضحه في هذه الورقة من خلال بندين اثنين وهما" تأثير كورونا على جلسات تجديد حبس الصحفيين المحبوسين من الناحية القانونية، وتأثير كورونا على زيارات المحبوسين في السجون المصرية".

1- الخبر المنشور بالموقع الإلكتروني لجريدة الشروق بعنوان " تعليق العمل بجميع محاكم مجلس الدولة لمدة أسبوعين لمنع انتشار كورونا" - المنشور بتاريخ 15 مارس 2020 عبر اللينك
2- الخبر المنشور عبر الموقع الإلكتروني لجريدة المصري اليوم بعنوان " وقف العمل بالمحاكم على مستوى الجمهورية (بيان)" - بتاريخ 15 مارس 2020 - عبر اللينك
3- الخبر المنشور عبر الموقع الإلكتروني لجريدة اليوم السابع بعنوان "بدء عودة العمل بالمحاكم جزئيا....." بتاريخ 26 ابريل 2020 - عبر اللينك
4- الخبر المنشور عبر الموقع الإلكتروني لجريدة الوطن بعنوان " وزير العدل يوجه بعودة العمل بالمحاكم والشهر العقاري بكامل طاقتها" بتاريخ 27 يونيو 2020 - عبر اللينك

وقد اعتمد فريق وحدة المساعدة والدعم القانوني بمؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام في إعداد الورقة البحثية على ثلاثة خطوات وهم:

1) جمع المعلومات الخاصة ببداية جائحة كورونا وظهور أولى حالات الإصابات وحالات الوفاة والقرارات الخاصة بالتدابير الاحترازية لمواجهة الجائحة من خلال الأخبار المنشورة عبر المواقع على شبكة المعلومات الدولية "الانترنت".

2) جمع القرارات الصادرة في جلسات تجديد حبس الصحفيين الذين تتولى وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة تقديم الدعم القانوني المباشر لهم سواء كانت تلك الجلسات بالنيابة أو أمام المحاكم باختلاف أنواعها ودرجاتها.

3) الاعتماد على نصوص المواثيق والمعاهدات الدولية الموقع عليها من جانب جمهورية مصر العربية، وكذا القوانين الداخلية المنظمة لجلسات تجديد الحبس والزيارات داخل السجون في جمهورية مصر العربية.

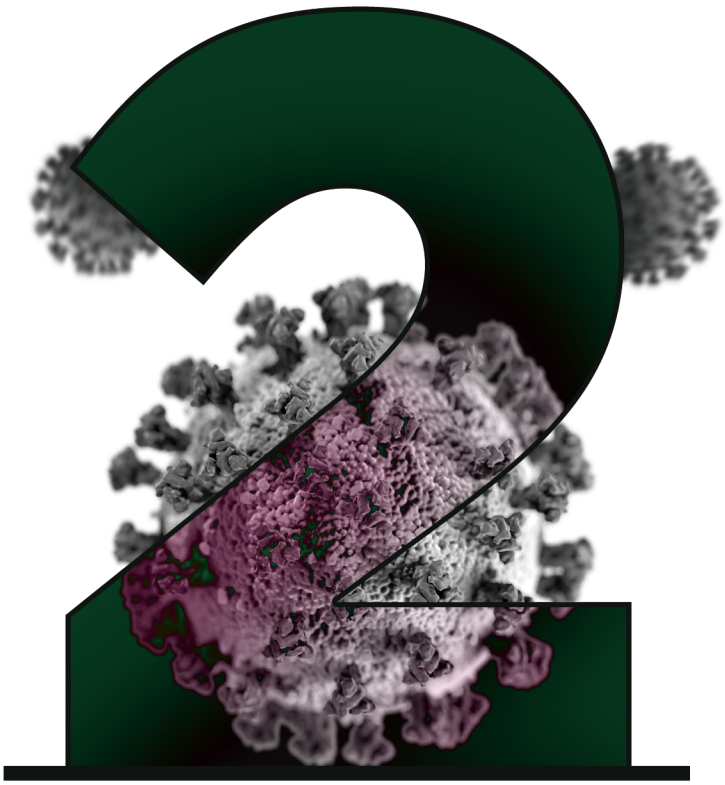

البند الأول

مدى تأثير كورونا على جلسات تجديد حبس الصحفيين

أثر وباء كورونا بشكل مباشر وواضح على منظومة القضاء خاصة جلسات تجديد الحبس المنظورة أمام القضاء أو أمام النيابة العامة، وأدي تعليق العمل بالمحاكم إلى صدور قرارات تجديد الحبس تلقائيا والذي عرف وقتها بظاهرة "التجديد الورقي" بالمخالفة لقانون الإجراءات الجنائية، وكذا المواثيق والمعاهدات الدولية وقانون الإجراءات الجنائية. حيث نص البند الأول من المادة 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن يثبت ارتكابه لها قانونا في محاكمة علنية تكون قد وفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه[5].

ونص البند الرابع من المادة رقم 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على"لكل شخص حرم من حريته بالتوقيف أو الاعتقال حق الرجوع إلى محكمة لكي تفصل هذه المحكمة دون إبطاء في قانونية اعتقاله، وتأمر بالإفراج عنه إذا كان الاعتقال غير قانوني"[6].

ونصت المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 بشأن قانون الإجراءات الجنائية المعدل بالقانون رقم 189 لسنة 2020 على " يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمراً بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم. ويجب أن يشتمل أمر الحبس، على بيان الجريمة المسندة إلى المتهم والعقوبة المقررة لها، والأسباب التي بني عليها الأمر". ويسري حكم هذه المادة على الأوامر التي تصدر بمد الحبس الاحتياطي، وفقاً لأحكام هذا القانون.[7]

وعلى الرغم من صدور قرار وزير العدل بعودة العمل في المحاكم والنيابات بكامل طاقتها بعد أشهر قليلة من بداية ازمة كورونا خاصة في يونيو 2020 إلا أن جلسات تجديد الحبس قد شهدت متغيرات نرصدها في النقاط التالية:

1. انعقاد جلسات تجديد الحبس دون حضور المتهمين من محبسهم:

عقب قرار وزير العدل بعودة العمل بالمحاكم بكامل طاقته بدءًا من 27 يونيو 2020، عادت الجلسات للإنعقاد بشكل طبيعي ولكن جلسات تجديد الحبس شهدت تغيرًا كبيرًا وشاب هذا التغير العديد من العوار القانوني والدستوري، فاستمرت نيابة أمن الدولة العليا في عقد جلسات تجديد حبس ورقيًا، دون حضور أي من المتهمين أو المحامين لإبداء دفوعهم القانونية بالمخالفة لكافة القوانين التي تنظم إجراءات الحبس الاحتياطي في ظاهرة عرفت وقتها بظاهرة "التجديد الورقي[8]".

واستمر انعقاد جلسات التجديد على الورق في قضايا حصر نيابات أمن الدولة والتي تنظر أمام دوائر الإرهاب في محاكمة الجنايات بمعهد أمناء الشرطة لأكثر من عام كامل، فيما اتخذت نيابة أمن الدولة وقتا أطول فكان حضور المتهم يقتصر على جلسة التحقيق الأولى فقط ويستمر التجديد على الورق دون حضور المتهم أو محاميه واستمر هذا الوضع حتى شهر يناير من عام 2022 ولكن عودة الجلسات لم تكن على ما كانت عليه قبل أزمة كورونا، ففي الوقت الحالي يتم نظر جلسة التجديد للمتهمين في شكل مجموعات وبحضور محام واحد فقط لجميع المتهمين المعروضين وفي جلسة لا تتعدى الخمس دقائق.

وقد أصابت ظاهرة التجديد الورقي عددًا من الصحفيين الذين تم القبض عليهم في تلك الفترة، فعلى سبيل المثال لا الحصر:
أ) الصحفي أحمد علام: الذي عُرض على نيابة أمن الدولة العليا في 25 أبريل 2020 للتحقيق معه في القضية رقم 558 لسنة 2020 أمن دولة عليا، وعقب التحقيق استمرت نيابة أمن الدولة في نظر أمر مد الحبس الاحتياطي على الورق طيلة المدة القانونية الممنوحة لها وهي مدة 150 يومًا.

5- نص البند الأول من المادة 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - الصادر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 ألف (د3-) المؤرخ في 10 كانون الأول/ديسمبر -1948 المنشور على موقع جامعة منيسوتا- عبر اللينك
6- نص البند الرابع من المادة 9 من العهد الدولي الخاص - الصادر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د21-) المؤرخ في 16 كانون/ديسمبر -1966 المنشور على موقع جامعة منيسوتا- عبر اللينك
7- نص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 بشأن قانون الإجراءات الجنائية المعدل بالقانون رقم 189 لسنة 2020 الصادر في 5 سبتمبر 2020
8- تقرير بعنوان "تجديد الحبس ورقيًا.. حقوق ضائعة وحرمان من الدفاع عن النفس" المنشور عبر موقع مصر 360 - بتاريخ 19 مارس 2021 - عبر اللينك

ب) الصحفي بهاء الدين إبراهيم: الذي عُرض على نيابة أمن الدولة العليا في 6 مايو 2020 للتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا، وعقب التحقيق استمرت نيابة أمن الدولة في نظر أمر مد الحبس الاحتياطي على الورق طيلة المدة القانونية الممنوحة لها وهي مدة 150 يومًا.

ج) الصحفي ربيع الشيخ: الذي عُرض على نيابة أمن الدولة العليا في 2 أغسطس 2021 للتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا، وعقب التحقيق استمرت نيابة أمن الدولة في نظر أمر مد الحبس الاحتياطي على الورق طيلة المدة القانونية الممنوحة لها وهي مدة 150 يومًا.

ويستخلص من النماذج السابقة أن نيابة أمن الدولة قد تأثرت بشكل ملحوظ بأزمة كورونا وأحدثت تغيرًا كبيرًا في ملف تجديد الحبس في القضايا التي تباشر التحقيقات بها، حتى وبعد قرار النيابة ذاتها الصادر في يناير 2022 بعودة جلسات تجديد الحبس في حضور المتهمين لم يكن بالصورة التي كانت عليها قبل أزمة كورونا، ففي الماضي كانت النيابة تنظر جلسة كل متهم على حدى وبحضور محاميه ويتم السماح للمتهم بلقاء محاميه بعد انعقاد الجلسة، أما الآن يتم عرض جميع المتهمين المعروضين في القضية الواحدة دفعة واحدة وبحضور محام واحد أيا كان عدد المتهمين ولا يتم السماح للمتهم بلقاء محاميه مما يدل على أن أزمة كورونا قد أحدثت متغيرًا كبيرًا وبشكل ملحوظ.

2. تجديد الحبس الإلكتروني:

مع استمرار أزمة كورونا وانقطاع الجلسات التي دامت لأكثر من شهرين بشكل دائم قبل العودة إلى العمل مرة أخرى في 18 أكتوبر 2020، دشن وزير العدل المستشار عمر مروان بالتعاون مع وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات عمرو طلعت وقائع المرحلة الأولى من مشروع تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد بين محكمة القاهرة الجديدة، وكلٍ من سجن طرة العمومي وسجني 15 مايو والنهضة المركزيين، وذلك عن طريق نظر جلسات تجديد حبس المتهمين باستخدام وسائل التقنية الحديثة، باتصال القاضي بالمتهمين داخل محبسهم عبر قاعات مخصصة لذلك بكل سجن بحضور محاميهم، من خلال شبكات تليفزيونية مغلقة ومؤمنة تم ربطها بين عدد من المحاكم وبعض السجون، تمهيداً لتعميم هذا المشروع على جميع المحاكم والسجون[9].

وفي 1 مارس 2021 وجه رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي خلال لقاء مع رئيس مجلس الوزراء ووزير العدل الدعوة إلى التوسع في تطبيق مشروع «تجديد حبس المتهمين عن بُعد» وتعميمه على مختلف المحافظات خلال الفترة المقبلة لما حققه من نتائج إيجابية، والتي تتواكب أيضاً مع جهود تطوير مقار المحاكم على مستوى الدولة[10]

وقد أخذت بهذا النظام عددا من المحاكم والنيابات العامة عند نظر جلسات تجديد الحبس الاحتياطي على الرغم من عدم قانونية التجديد الإلكتروني لمخالفته نص الفقرة الثانية من المادة 125 من قانون الإجراءات الجنائية والتي نصت على أنه لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه[11].

وقد تم تطبيق نظام التجديد الإلكتروني في قضية الصحفي أحمد الباهي في القضية رقم 3014 لسنة 2022 إداري مركز السادات المنعقدة بتاريخ 19 أبريل 2022.

9- الخبر المنشور على الموقع الإلكتروني لجريدة المصري اليوم بعنوان "وزارة العدل تطلق نظام تجديد الحبس الإلكتروني عن بعد (صور) - بتاريخ 18 أكتوبر 2020 - عبر اللينك

10- الخبر المنشور عبر الموقع الإلكتروني لجريدة المصري اليوم بعنوان "«تجديد الحبس عن بُعد».. أطلقته وزارة العدل في أكتوبر والسيسي يوجه بتعميمه اليوم- المنشور بتاريخ 1 مارس -2021 عبر اللينك

11- نص الفقرة الثانية من المادة 125 من القانون رقم 150 لسنة 1950 بشأن قانون الإجراءات الجنائية المعدل بالقانون رقم 189 لسنة 2020 الصادر في 5 سبتمبر 2020

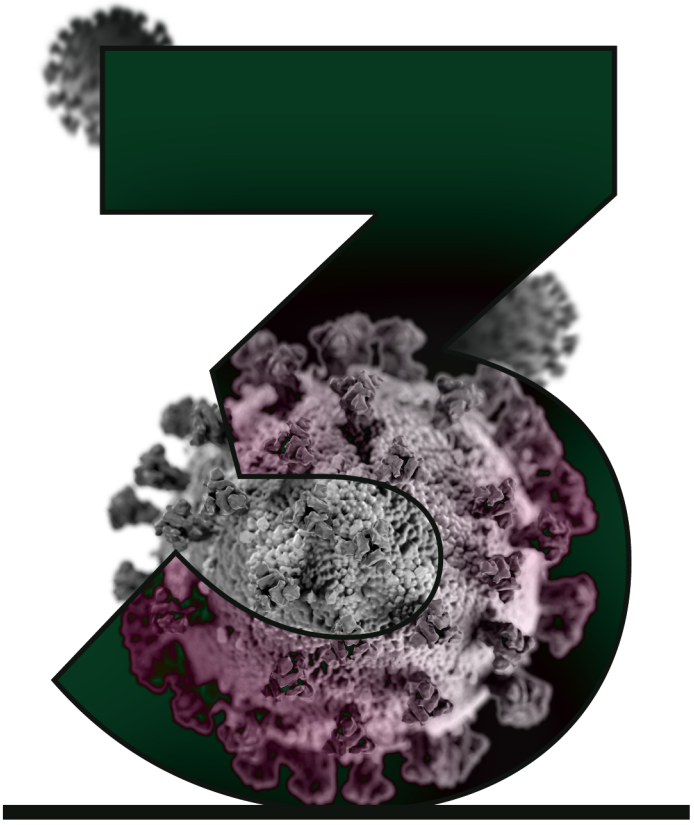

البند الثاني

مدى تأثير أزمة كورونا على الزيارات في السجون:

تعد زيارات السجون أهم العوامل المساعدة للسجناء في التأهيل وفرص الإدماج داخل المجتمع باعتبار أن الغرض الرئيسي من السجون هو الإصلاح والتأهيل، وقد حرص المشرع المصري على تنظيم حق التراسل والزيارات في السجون المصرية.

وقد جاء تفصيل تنظيم حق الزيارة باللائحة الداخلية للسجون الصادرة بقرار وزير الداخلية رقم 79 لسنة 1961 وذلك بأن يصرح لذوي المحكوم عليه بزيارته بعد انقضاء شهرٍ من تاريخ تنفيذ العقوبة وذلك مرة كل شهر ميلادي من تاريخ أول زيارة، أما المحكوم عليهم بالحبس البسيط- لمدة لا تجاوز الثلاثة أشهر- والمحبوسين احتياطيا فلذويهم أن يزوروهم مرة واحدة كل(أسبوع) في أي يوم من أيام الأسبوع عدا يوم الجمعة وأيام العطلات الرسمية -ما لم يصدر قرار من النيابة العامة أو قاضى التحقيق بمنع الزيارة- ويكون ميعاد الزيارات من الساعة التاسعة صباحًا حتى الساعة الثانية عشرة ظهرًا[12].

وقد جرت عدة تعديلات على لائحة تنظيم السجون متعلقة بالزيارة والمراسلة بموجب قرار وزير الداخلية رقم 3320 لسنة 2014 فقد تم تعديل نص المادة 71 من اللائحة بحيث تمت زيادة مدة الزيارة العادية والخاصة التي يصرح بها تطبيقًا لنص المادة 40 من قانون تنظيم السجون إلى 60 دقيقة بدلا من 30 دقيقة.

ومع انتشار وباء كوفيد19 وفي 9 مارس 2020 أعلن المركز الإعلامي الأمني بوزارة الداخلية تعليق الزيارات بجميع السجون لمدة عشرة أيام اعتباراً من تاريخ 10 مارس 2020 ، وذلك حرصاً على الصحة العامة وسلامة النزلاء[13]، وظل قرار تعليق الزيارة يمدد لأكثر من مرة في ظل تزايد أعداد الإصابات بوباء كورونا.

وفي 15 أغسطس 2020 أعلنت وزارة الداخلية عبر صفحتها الرسمية على موقع التواصل الإجتماعي فيسبوك عن استئناف الزيارات في السجون المصرية ووضعت عدد من الضوابط والقيود وهي عبارة عن (حجز ذوي المحبوس مسبقا موعد للزيارة من خلال أرقام هواتف نشرتها الوزارة عبر شبكة الإنترنت على أن يتضمن الإتصال التليفوني "بيانات المتصل، واسم النزيل، ودرجة القرابة"، قصر مدة الزيارة من 60 دقيقة إلى 20 دقيقة، أن تكون مدة الزيارة مرة واحدة شهريا لجميع النزلاء سواء كان محكوما عليه أو محبوسا احتياطيا، أن يكون عدد الزائرين شخصا واحدا، مع وجود فاصل بين النزلاء والزائرين)[14].

ومنذ فرض تلك التدابير من جانب وزارة الداخلية على الزيارات فى السجون، يتم العمل بها من حيث عدد الزائرين ومدة الزيارة وعدد مرات الزيارة بالنسبة للمحبوسين احتياطيا بالمخالفة لنصوص قانون تنظيم السجون واللائحة الداخلية، حيث لا يمنح المحبوس احتياطيا سوى زيارة واحدة كل شهر على الرغم من نص القانون على منحه زيارة كل (أسبوع)، وقد تم تطبيق تلك القواعد والقيود على جميع الصحفيين المحبوسين احتياطيا على ذمة قضايا، فلم يسمح لذويهم سوى زيارة واحدة في الشهر ولا يمنحوا حق التراسل المكالمة التليفونية بالمخالفة لقانون تنظيم السجون واللائحة الداخلية.

12- قرار وزير الداخلية رقم 79 لسنة 1961 بشأن اللائحة الداخلية للسجون - بتاريخ 28 ديسمبر -1961 نصوص المواد من 60 إلى 80.

13- منشور بعنوان "تعليق الزيارات بجميع السجون لمدة عشرة أيام حرصاً على الصحة العامة وسلامة النزلا" - عبر الصفحة الرسمية لوزارة الداخلية عبر موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك - المنشور بتاريخ 9 مارس 2020 عبر اللينك

14- منشور بعنوان "الداخلية تستأنف الزيارات لنزلاء السجون - المنشور بتاريخ 15 أغسطس 2020 عبر الصفحة الرسمية لوزارة الداخلية على موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك - عبر اللينك

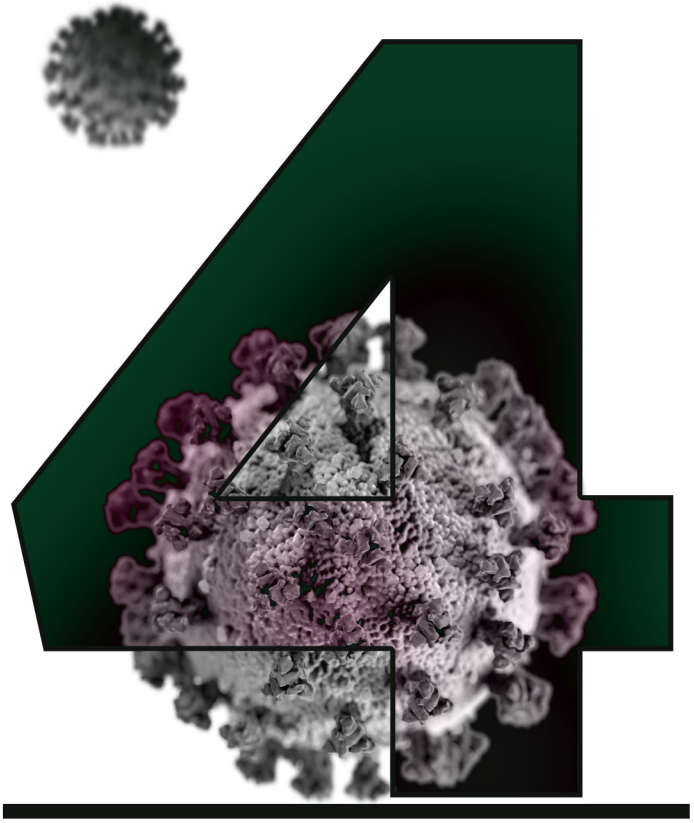

استخلاصات

يستخلص مما سبق التالي:

- أن وباء كورونا قد أحدث تغييرًا في انعقاد جلسات تجديد الحبس سواء الجلسات التي تنظر أمام نيابة أمن الدولة العليا وجلسات غرفة المشورة التي تنعقد في أماكن استثنائية مثل معهد أمناء الشرطة أو داخل قاعات المحاكمات المتواجدة في أماكن الاحتجاز مثل سجن الجيزة المركزي ومجمع سجون وادي النطرون وذلك في طريقة عرض المتهمين أثناء جلسات تجديد الحبس، وكذا استحداث نظام جديد عملت به الكثير من المحاكم داخل جمهورية مصر العربية وهو نظام التجديد الإلكتروني الذي شابه العديد من التساؤلات حول مدى قانونية ذلك النظام والاحتياج إلى تعديل تشريعي.

- وقد تأثر المحبوسين احتياطيا داخل السجون المصرية بشكل كبير بأزمة كورونا، حيث كان المحبوس احتياطيًا يتمتع بأحقيته في زيارة ذوية مرة كل أسبوع، ولكن بعد أزمة وباء كورونا وصدور قرارات مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة السجون بتعليق الزيارات وعند عودتها تم اقتصارها على زيارة واحدة في الشهر مما يعد تغيرًا ملحوظًا و مخالفًا لقانون تنظيم السجون واللائحة الداخلية للسجون، واستمر العمل بالقرار حتى كتابة هذه السطور.

- ومن جانبنا نرى أنه يجب مراجعة كافة القرارات الصادرة من جانب وزير العدل ونيابة أمن الدولة العليا في طريقة انعقاد الجلسات بطريقة تحافظ على ضمانات المحاكمة العادلة وتمكن المتهمين من التواصل مع محاميهم وابداء طلباتهم القانونية بطريقة تضمن أدمية المتهم والمحامي في ظل حالات تكدس المتهمين والمحامين داخل أروقة نيابة أمن الدولة والعودة إلى نظام عرض كل متهم على حدى، كما كان في السابق قبل أزمة كورونا.

- كما نرى أنه يجب إرجاء العمل بالتجديد الإلكتروني وذلك لاخلال هذا النظام بضمانات المحاكمة العادلة والمنصفة والتي من أهمها عدم الفصل بين المتهم ومحاميه التي تعد ركيزة من الركائز الأساسية لحقوق الإنسان في النظام العالمي، والقرار الإداري الصادر عن وزارة العدل المصرية بتطبيق هذا المشروع يهدر هذا المبدأ تمامًا، فمن خلال ذلك المشروع سيتم عقد جلسات المحاكمة وتجديد الحبس داخل مقار الاحتجاز والسجون بشكل غير مباشر، فالمتهم سيكون خاضعًا هنا للسلطة التنفيذية.

- كما نرى أنه يجب أن يتم تطبيق نصوص قانون تنظيم السجون و اللائحة الداخلية للسجون فيما يتعلق بالزيارة والتراسل، فليس من المنطقى أن تعود الحياة لطبيعتها والتعايش مع فيروس كورونا وبقاء التدابير المفروضة والمقيدة للزيارة كما هي مع الأخذ في الاعتبار الاحتياطات الطبية اللازمة والضرورية للحد من انتشار الفيروس .